ومع أنه رءوف رحيم ؛ فإن الرأفة والرحمة لا تمنع الدفاع عن الدين ، والعرض ، والمال ، والكرامة ؛ لأن اللّه تعالى هو الّذي أذن لهم بالقتال ، فالرأفة في مكانها ، والرحمة في موضعها من المطلوبات ، والدفاع عن النفس والدين عند اقتضاء المقام من أجل الضروريات .

وذلك حتّى يتأسّى به ﷺ المسلمون وينكروا على قساة القلوب ما يعيثونه في الأرض فساداً باسم الجهاد الإسلامي ؛ والإسلام منه براء .

فأقول مستعيناً باللّه تعالى متوكلاً عليه سبحانه .

ذكر سيفه ﷺ :

أول سيف ملكه رسول اللّه ﷺ سيف يقال له مأثور ، وهو الّذي يقال أنه من الجنة ورثه من أبيه قدم به إلى المدينة في الهجرة .

وأرسل إليه سعد بن عبادة بسيف يقال له : العضب حين سار إلى بدر ، والعضب مصدر عضبه عضباً إذا قطعه[١] .

عن ابن عباس رضي اللّه تعالى عنهما : أن رسول اللّه ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر ، وهو الّذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحد[٢] .

= الشقاء ، فتعجيل موتهم خيرٌ لهم من طول أعمارهم في الكفر .
وأما المعاهدون له : فعاشوا في الدنيا تحت ظله وعهده وذمته ، وهم أقل شراً بذلك العهد من المحاربين له .
وأما المنافقون : فحصل لهم بإظهار الإيمان به حقن دمائهم وأموالهم وأهليهم واحترامها وجريان أحكام المسلمين عليهم في التوارث وغيرها .
وأما الأمم النائية عنه : فإن اللّه سبحانه رفع برسالته العذاب العام عن أهل الأرض ، فأصاب كل العالمين النفع برسالته .
الثاني : أنه رحمة لكل أحد ، لكن المؤمنين قبلوا هذه الرحمة فانتفعوا بها دنيا وأخرى ، والكفار ردُّوها ، فلم يخرج بذلك عن أن يكون رحمة لهم ، لكن لم يقبلوها ، كما يُقال : هذا دواء لهذا المرض . فإذا لم يستعمله لم يخرج عن أن يكون دواء لذلك المرض .
بدائع التفسير [٣/ ١٩٧-١٩٨] .

(١) ابن سعد في الطبقات الكبرى [١/ ٤٨٥] ، والسيرة النبوية للذهبي [ص : ٣٥٦] ، السيرة النبوية للحافظ الدمياطي [ص : ١٧٢] .

(٢) رواه الحاكم في المستدرك [٢/ ١٢٩] وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، =

وعن على رضي اللّه تعالى عنه قال : كان اسم سيف رسول اللّه ﷺ ذا الفقار[١] .

وعن ابن عاصم قال : أخرج إلينا عليّ بن الحسن سيف رسول اللّه ﷺ فإذا قبيعته والحلقتان اللتان فيهما الحمائل ، من فضة .

قال : فسللته ، فإذا هو قد نحل ، كان سيفاً لمنبه بن الحجاج السهمى ، اتخذه رسول اللّه ﷺ يوم بدر[٢] .

وعن أنس رضي اللّه تعالى عنه قال : كانت قبيعة سيف رسول اللّه ﷺ من فضة[٣] .

ذكر درعه ﷺ :

عن على رضي اللّه تعالى عنه قال : كان اسم درع النّبيّ ﷺ ، ذا الفضول[٤] .

وعن جابر الجعفي ، عن عامر الشعبي قال : أخرج علي بن الحسين لنا

= ووافقه الذّهبي ، وأبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٤٧] .

وأما الرؤيا أخرجها البخاري [٧٠٤١] عن أبي موسى أراه عن النّبيّ ﷺ قال : « رأيت في رؤياي أني هززت سيفاً ، فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أُحد ، ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان ، فإذا هو ما جاء اللّه به من الفتح واجتماع المؤمنين » .

وذو الفقار سيف العاص بن منبه قتل يوم بدر ، فصار إلى النّبيّ ﷺ ، ثم إلى عليّ .

زاد المعاد [٣/ ١٠٢] .

والمفقر من السيوف : الّذي فيه حزوز مطمئنة عن متنه ؛ يقال عنه : سيف مفقر . وكل شيء حز أو أثر فيه ، فقد فقر . وفي الحديث : كان اسم سيف النّبيّ ﷺ ذا الفقار ، شبهوا تلك الحزوز بالفقار .

قال أبو العباس : سمى سيف النّبيّ ﷺ ذو الفقار لأنه كانت فيه حفر صغار حسان ، ويقال للحفرة فقرة ، وجمعها فقر .

لسان العرب [٥/ ٦٣] .

(١) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٤٧] .

(٢) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٤٩] .

(٣) رواه البيهقى في السنن الكبرى [٣/ ١٤٣] .

(٤) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٥٠] . والحافظ الدمياطي في السيرة النبوية [ص : ١٧٤] .

درع رسول اللّه ﷺ ، فإذا هي يمانية رقيقة ، ذات زرافين ، فإذا علقت بزرافينها ، شمرت ، فإذا أرسلت ، مست الأرض[١] .

وعن جعفربن محمد ، عن أبيه رضي اللّه تعالى عنهما قال : كانت في درع رسول اللّه ﷺ ، حلقتان من فضة[٢] .

وعن السائب بن زيد رضي اللّه تعالى عنه : أن رسول اللّه ﷺ كان عليه يوم أُحد ، درعان ، قد ظاهر بينهما[٣] .

ذكر مغفره ﷺ :

عن أنس رضي اللّه تعالى عنه قال : دخل رسول اللّه ﷺ يوم فتح مكة وعلى رأسه مغفر من حديد[٤] .

ذكر قوسه ﷺ :

عن ابن عباس رضي اللّه تعالى عنه قال : كان رسول اللّه ﷺ يخطبهم يوم الجمعة في السفر ، متوكئاً على قوسٍ قائماً[٥] .

ذكر رمحه ﷺ :

عن أنس رضي اللّه تعالى عنه قال : كان للنَّبيّ ﷺ رمح أو عصا ، تركز له ، فيصلي إليها[٦] .

ذكر حربته ﷺ :

عن ابن عمر رضي اللّه تعالى عنهما أن النَّبيّ ﷺ كان تركز

---

(١) رواه أبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ ﷺ [ص : ١٥٠] . ومعنى : زرافين جمع زرفين وهي الحلقة .

(٢) رواه أبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ ﷺ [ص : ١٥١] .

(٣) رواه أبو داود [٢٥٩٠] والترمذي في الشمائل [٩٠ - مختصر] وابن ماجه [٢٨٠٦] ، وقال الألباني في صحيح أبي داود [٢٢٥٧] : صحيح .

(٤) أخرجه البخاري [١٨٤٦] ، ومسلم [١٣٧/ ٤٥٠] ، وأبو داود [٢٦٨٥] ، والترمذي [١٦٩٣] ، وابن ماجه [٢٨٠٥] .

(٥) رواه الطبراني في الكبير [١٢٠٩٨، ١٢٠٩٩] ، وذكره الهيثمي في المجمع [٢/ ١٩٠] وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو شيبة وهو ضعيف .

(٦) رواه أبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ ﷺ [ص : ١٤٦] .

له الحربة . فتوضع بين يديه ، فيصلي إليها والناس وراءه .

وكان يفعل ذلك في السفر ، فمن ثم ، اتخذها الأمراء[١] .

وعن ابن زيد قال : بعثني نجدة الحروري إلى ابن عباس أسأله :

هل كان يُستر بين يدي رسول الله ﷺ بحربة ؟

قال : نعم . في خيبر[٢] .

ذكر رايته ولوائه ﷺ :

عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضي الله تعالى عنهما ، أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض[٣] .

وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : كان لواء رسول الله ﷺ أبيض ، وكانت رايته سوداء من مرط لعائشة مرحل[٤] .

وعن يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال : بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه أسأله عن راية رسول الله ﷺ ما كانت ؟

قال : كانت سوداء مربعة من نمرة[٥] .

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ، ولواؤه أبيض مكتوب فيه : « لا إله إلا الله محمد رسول الله »[٦] .

---

(١) أخرجه البخاري [٤٩٤، ٤٩٨] ، وأبو داود [٦٨٧] ، والنسائي في المجتبى [٢/ ٦٢] .

(٢) رواه أبو الشيخ في أخلاق النبيّ ﷺ [ص : ١٥٥] .

(٣) رواه ابن عدى في الكامل [٢/ ٨٣١] ، وأبو الشيخ في أخلاق النّبيّ [ص ١٥٢] .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف [٧/ ٧٢١] ، والمرط : كساء من خز ، أو صوف ، أو كتان يؤتزر به وتتلفع به المرأة ، والمرحل : الّذي فيه صور الرحال .
المعجم الوسيط [٢/ ٨٦٤، ١/ ٣٣٤] ، لسان العرب [٧/ ٤٠١] .

(٥) رواه أحمد في المسند [٤/ ٢٩٧] ، وأبو داود [٢٥٩١] ، والترمذي [١٦٨٠] وقال : حديث حسن غريب وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٢٢٥٨] .

(٦) رواه الترمذي [١٦٨١] وقال : حسن غريب ، وابن ماجه [٢٨١٨] ، والحاكم في المستدرك [٢/ ١٠٤] دون قوله « لا إله إلا الله . . . » وقال الذّهبي في التلخيص : يزيد ضعيف ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي [١٣٧٤] .

وعن الحسن رضي اللّه تعالى عنه قال : كانت راية رسول اللّه ﷺ تسمى العقاب[١] .

ذكر قضيبه ﷺ :

عن أبي سعيد رضي اللّه تعالى عنه قال : كان رسول اللّه ﷺ يستحب العراجين ، فلا يزال في يده منها شيء ، فدخل يوماً المسجد وفي يده عرجون ، فرأى نخامةً في القبلة فحكّها بالعرجون[٢] .

وعن ابن الزبير رضي اللّه تعالى عنهما أن رسول اللّه ﷺ ، كان يخطب وفي يده مخصرة[٣] .

وعن علي بن أبي طالب رضي اللّه تعالى عنه قال : كان رسول اللّه ﷺ ببقيع الغرقد ، فقعد ومعه مخصرة ، فنكس ، وجعل ينكت يده[٤] .

ذكر عصاه ﷺ :

عن ابن عباس رضي اللّه تعالى عنهما قال : التوكؤ على العصا من أخلاق الأنبياء ، كان لرسول اللّه ﷺ عصا يتوكأ عليها ، ويأمر بالتوكؤ على العصا[٥] .

ذكر شعاره ﷺ في جهاده :

عن سلمة بن الأكوع رضي اللّه تعالى عنه قال : كان شعار النَّبيّ ﷺ أمت أمت[٦] .

---

(١) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٥٤] .

(٢) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٥٥] .

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات [١/ ٣٧٧] وأبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٥٥] وذكره الهيثمي في المجمع [٢/ ١٩٠] وقال : رواه الطبراني في الكبير والبزار وفيه ابن لهيعة وفيه كلام ، وانظر الضعيفة [٩٦٤] .

(٤) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ١٥٦] .

(٥) رواه أبو الشيخ في أخلاق النّبيّ ﷺ [ص : ٢٥٩] ، وانظر الضعيفة [٩١٦] .

(٦) رواه أحمد في المسند [٤/ ٤٦] ، وأبو داود [٢٥٩٦] ، [٢٦٣٨] وابن ماجه [٢٨٤٠] وابن سعد في الطبقات [٢/ ١١٨] ، والحاكم في المستدرك [٢/ ١٠٧] ، وصححه على شرط =

وقال زيد بن على رضي الله تعالى عنهما : كان شعاره : يا منصور أمت [١] .

وعن المهلب بن أبي صفرة عمن سمع النَّبيّ ﷺ يقول : « إن لقيكم العدو فإن شعاركم : حم لا ينصرون »[٢] .

وكان رسول الله ﷺ إذا لم يخرج للغزو ، بعث السرايا ؛ وكان عذره ﷺ في عدم الخروج ما روى في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على المسلمين ، ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعة فيتبعوني ، ولا تطيب أنفسهم فيخلفون بعدى ، والذي نفسي بيده لوددت أن أغزو في سبيل الله فأقتل ، ثم أغزو فأقتل ، ثم أغزو فأقتل »[٣] .

شجاعته ﷺ :

عن على رضي الله تعالى عنه ، قال : كنا إذا احمر البأس ولقى القومُ القومَ ، اتقينا برسول الله ﷺ ، فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه [٤] .

وعن سعد بن عياض الثُمالي[٥] ، قال : كان رسول الله ﷺ قليل الكلام ،

= الشيخين ووافقه الذهبي ، ورواه أبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ [ص : ١٥٥] . وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٢٢٦١] .

(١) رواه أبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ ﷺ [ص : ١٦٥] .

(٢) رواه أبو داود [٢٥٩٧] ، والترمذي [١٦٨٢] ، والحاكم في المستدرك [٢/ ١٠٧] ، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود [٢٢٦٢] .

(٣) أخرجه البخارى [٣٦، ٣١٢٣، ٧٤٥٧، ٧٤٦٣] بلفظ : « انتدب الله لمن خرج في سبيله - لا يخرجه إلا إيمان بي ، وتصديق برسلي - أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة ، أو أدخله الجنة . ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية ، ولوددت أني أقتل في سبيل الله ، ثم أحيا ، ثم أقتل ، ثم أحيا ثم أقتل » ، والنسائي في المجتبى [٥٠٢٩، ٥٠٣٠] ، وابن ماجه [٢٧٥٣] .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف [٧/ ٥٧٨] وأبو الشيخ في أخلاق النَّبيّ ﷺ [ص : ٥٨] .

(٥) بضم المثلثة وتخفيف الميم ، وسعد هذا تابعي ثقة .